

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٥٥٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنوفية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يعدل نص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٠٥ لسنة ٢٠١٤

ليكون كالتالي :

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحة فدان واحد و٨ قارات بـ الحيز العمراني بالقطعتين رقمي (٤٢٥، ٣٣٦) بحوض الباجوري رقم ٨ بمدينة قويسنا بمحافظة المنوفية لصالح مديرية أمن المنوفية لإقامة مجمع شرطي (قسم شرطة ووحدة تراخيص المروء) عليها بالحدود الآتية :

الحد البحري : سور مقابل شمنديل وحرم سور ٤م .

الحد القبلي : باقى ملك الدولة ومدخل العسكر .

الحد الشرقي : حرم سور العسكر ١٢م .

الحد الغربى : طريق العلامية الموصوف .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر بنيابة مجلس الوزراء في ٢٦ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٣ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء
 مهندس / إبراهيم محلب